

311 - هل يجوز وطء الزوجة أثناء عدّة الطلاق

السؤال

هل يمكن للرجل أن يستمر في مجامعة زوجته أثناء فترة العدة؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

إذا طلق الرجل زوجته الطلقة الأولى أو الثانية وصارت في العدة فإنها تعتدّ عنده في بيته وتكون معه لأنها لا تزال زوجته وفي عصمته فإذا أراد وقاعها فقال بعض العلماء إنّ وطأها حينئذ يكون إرجاعاً لها وإنهاء لعدتها وقال بعضهم بوجوب المراجعة قبل الوطء وذلك بأن يتلفظ بالمراجعة كأن يقول راجعتك أو راجعت فلانة ويُشهد على ذلك اثنين من المسلمين وبذلك تنقطع العدة ويعود إلى وطئها متى شاء وهذه هي الطريقة السليمة إذا أراد وطأها ، أمّا الطلقة الثالثة فإنه لا تكون عنده في عدتها وتخرج من بيته ولا تحلّ له حتى تنكح زوجاً غيره فإذا طلقها الثاني جاز أن تعود إلى الأوّل بعقد جديد .

والله أعلم